## المبحث الرابع: آثار الإفلاس

### المطلب الأول: آثار الافلاس بالنسبة للمدين المفلس

**1-غل يد المدين:**

نصت المادة 244 من ق ت على:" يترتب بحكم القانون على الحكم بإشهار الإفلاس ومن تاريخه تخلي المفلس عن إدارة أمواله والتصرف فيها...".

ونستنتج من هذه المادة ان المدين المفلس ترفع يده عن إدارة امواله من تاريخ صدور الحكم ويحل محله في إدارتها وكيل التفليسة حتى لا يتعمد المدين سوء إدارتها قصد الاضرار بالدائنين، ويستمر هذا الغل ما بقيت التفليسة حتى نهايتها بأي طريقة كانت.

**2-تقرير الإعانة له ولأسرته:**

يمكن للمدين أن يحصل على معونة من الأصول لنفسه ولأسرته، يحددها القاضي المنتدب بأمر بناء على اقتراح وكيل التفليسة، وهذا طبقا للمادة 242 من القانون التجاري.

**3-جواز استخدام المفلس بالتفليسة:**

يجوز استخدام المفلس تسهيلا للتيسير في حالة الافلاس بأمر من القاضي المنتدب، وذلك للإستفادة من خبرة المفلس إذا تعلق الأمر بأموال التفليسة.

**4-سقوط بعض الحقوق السياسية والمهنية:**

يخضع المدين الذي أشهر إفلاسه للمحضورات وسقوط الحقوق المنصوص عليها في القانون والتي تستمر حتى رد الاعتبار.

**أما فيما يخص آثار الإفلاس على تصرفات المدين في فترة الريبة، فيجب بداية تحديد المقصود بفترة الريبة؛ وهي الفترة الممتدة بين تاريخ التوقف عن الدفع الذي عينته المحكمة وتاريخ صدور الحكم بشهر الإفلاس، وأضاف المشرع إلى هذه المدة 06 أشهر

السابقة على تاريخ التوقف عن الدفع بالنسبة للتصرفات الخاضعة للبطلان الوجوبي(فترة الريبة الطويلة)، وسميت بهذا الاسم لأنها الفترة التي تضطرب فيها أعمال التاجر وتسبق إفلاسه.

**المطلب الثاني: آثار الإفلاس بالنسبة للدائنين**

ينتج عن الحكم بالإفلاس عدة آثار بالنسبة للدائنين:

**1*تكوين جماعة الدائنين:**

تتكون هذه الجماعة من دائنين أيا كان مصدرهم، شرط ان تكون هذه الديون سابقة على شهر الإفلاس، وكذا الدائنين أصحاب الامتياز العام الذين نشأت ديونهم قبل صدور حكم الإفلاس.

**2*وقف الدعاوى والإجراءات الفردية:**

من المبادئ التي يقوم عليها نظام الإفلاس المساواة بين جميع الدائنين في الحصول على حقوقهم، وحتى لا يصبح تحصيل الديون ثمرة تسابق بين الدائنين، فإن المشرع الجزائري نص صراحة على وقف جميع الدعاوى والإجراءات الإنفرادية من قبل جماعة الدائنين وهذا من خلال نص المادة 245 من القانون التجاري:" يترتب على الحكم بشهر الإفلاس أو التسوية القضائية وقف كل دعوى شخصية لإنفراد جماعة الدائنين، وبناء على هذا توقف منذ الحكم كل طرق التنفيذ..."، ومن خلال هذا النص نلاحظ أن المشرع الجزائري أقر صراحة بوقف جميع الدعاوى القضائية الشخصية لأفراد جماعة الدائنين ضد المدين بمجرد صدور حكم الإفلاس أو قبول في التسوية القضائية، كما توقف كذلك جميع إجراءات التنفيذ سواء على عقارات المدين أو منقولات يحل محلها في ذلك وكيل التفليسة.

**3*سقوط آجال الديون:**

يترتب على شهر الإفلاس سقوط كل الآجال الممنوحة للمدين وحلول أجلها، لأن الأجل مبناه الثقة في المدين وقد زالت بسبب الإفلاس، وهو ما نص عليه المشرع في المادة 246 من القانون التجاري، وبذلك تتمثل أسباب سقوط آجال الدين في:

-اهتزاز الثقة في المدين بإفلاسه لأن عماد التجارة هو الثقة والإئتمان.

-أن بقاء هذه الآجال يحتم إخراج مقدار ديونها من التوزيع إلى حين حلول الآجال، وهذا يعقد أكثر عملية التصفية النهائية.

**4*رهن جماعة الدائنين:**

نصت المادة 254 من القانون التجاري على: "يقضي الحكم الناطق بالتسوية القضائية أو شهر الإفلاس لصالح جماعة الدائنين بالرهن العقاري الذي يتعين على وكيل التفليسة بتسجيله فورا على جميع أموال المدين وعلى الأموال التي يكتسبها من بعد أول بأول".

يتضح من خلال هذه المادة أنه على وكيل التفليسة بمجرد صدور الحكم المعلن لشهر الإفلاس أو التسوية القضائية أن يقيد رهنا رسميا على جميع أموال المدين الحاضرة والمستقبلية كضمان الاستيفاء حقوق الدائنين من الأموال المحجوزة لهم بالأولوية على جميع من قد تنشأ لهم حقوق لدى المفلس، كما أن القيد للعقارات يخضع لأحكام قانون الإشهار العقاري، والاسراع في القيد يعطي لهم الأولوية في استيفاء حقوقهم قبل غيرهم من الدائنين غير المقيدة حقوقهم أو التاليين لهم في المرتبة من حيث تاريخ القيد، وكذلك يكون من حق الدائنين المتصالحين استيفاء حقوقهم من ثمن عقارات المدين موضوع الرهون المقيدة لصالحهم وذلك بالأولوية على الدائنين الجدد.

**قائمة المراجع المعتمدة لإعداد هذا الملخص:**


–د. دخان آمال، محاضرات في مقياس الإفلاس والتسوية القضائية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة 2019–2020.

–د. براحلية الزوبير، محاضرات في مقياس الإفلاس والتسوية القضائية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، 2017، 2018.

– أ.د ف.يوسف عماري، محاضرات في مقياس الإفلاس والتسوية القضائية، جامعة تلمسان، 2019.

– د.احمد محرز، نظام الإفلاس في القانون التجاري الجزائري، ط2، 1980.

د.لياس بروك، مطبوعة في مقياس الإفلاس والتسوية القضائية في القانون التجاري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالمة، 2020/2019.